

## شرح مسند أبي حنيفة

وبه ( عن عبد ا [ عن ابن عمر رأيت النبي صلى ا [ عليه وسلّم يمسخ على الخفين في السفر ) ولا ينا في ما رواه غيره أنه E يمسخ عليهما في الحضر ( ولم يوقت ) بتشديد القاف المكسورة أي لم يعين وقت المسحة وأخذ بظاهره الإمام مالك لكن من حفظ حجة على من لم يحفظ ففي صحيح مسلم عن علي B : جعل رسول ا [ صلى ا [ عليه وسلّم ثلاثة أيام ولياليهن للمسافر ويوما وليلة للمقيم